

فتح المغيـث شرح ألفية الحديث

وعن ابن المبارك قال إذا كان يوم القيامة وزن حبر العلماء ودم الشهداء فيرجع حبر العلماء على دم الشهداء .

بل يروي في حديث ضعيف عن النعماني وغيره عن أنس رفعه يحشر أصحاب الحديث وأهل العلم يوم القيامة وحبرهم خلوق يفوح الحديث .

وإما بضرب على الزائد وهو أجود من الأمرين المتقدمين وقال الخطيب إنه المستحب لقول الرامهرمزي قال أصحابنا الحك تهمة يعني بإسكان الهاء في الأكثر وقد تحرك من الإيهام لمعنى الطن حيث يتردد الواقف عليه وإي وأعلم كان الكشط لكتابة شيء بدله ثم لم يتيسرأ أولا ولكن قد يزول الارتياح حينئذ بكتابة صح في البياض كما رأيت بعضهم يفعلنه نعم ربما يثبت ما كسط في رواية أخرى صحيحة فيشق على ما رام الجمع بين الروايات عواد كتابته ثانيا فإذا كان قد خط عليه أولا اكتفى بعلامة الراوي الآخر عليه كما رواه عياض عن أبي بحر سفيان بن العاص الأسدي حكاية عن بعض شيوخه قال أعني هذا المبهمة وكان الشيوخ يكرهون حضور السكين مجلس السماع حتى لا ينشر شيء ولكن قد اختار ابن الجزري تفصيلا نشأ له عن هذا التعليل فقال إن تحقق كونه غلطا سبق إليه القلم فالكشط أولى لئلا يوهم بالمضرب أن له أصلا وإلا فلا على أنه لا انحصار التعليل الأجودية فيما ذكر فقد رأيت من قال لما في الكشط من مزيد تعب يضيع به الوقت وربما أفسد الورقة ما تنفذ إليه بل ليس يخلو بعض الورق عن ذلك وما أحسن قول القائل .

(حدثك في الكشط دليل على ... أنك في الخط كثير الغلط) .

والمحو غالبا مسود للقرطاس وأنكر أبو إسحاق الحبال الحافظ